

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٥/٥١

برد الجنسية العمانية

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى قانون الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٤/٣٨ ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

ترد الجنسية العمانية لكل من الواردة أسماؤهن في القائمة المرفقة ، اعتباراً من التاريخ

المبين قرين كل اسم .

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

صدر في : ١٥ من ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

الموافق : ٢٧ من ديسمبر سنة ٢٠١٥ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان